



شروط فتح واستغلال وتوسيع وتغيير  
دور الحضانة الخاصة

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 77-08-1 الصادر في 20 أكتوبر 2008 بتنفيذ أحكام القانون 40.04 بمثابة النظام الأساسي لدور الحضانة الخاصة الصادر.
- وعلى المرسوم رقم 678-08-2 الصادر في 21 ماي 2009 لتنفيذ أحكام القانون رقم 40.04 .

**I رخصة فتح واستغلال دار الحضانة الخاصة:**

يجب أن يودع طلب الترخيص بفتح واستغلال دار الحضانة الخاصة مقابل وصل مؤرخ لدى المصالح اللا مركززة التابعة للسلطة الحكومية لقطاع الشباب والرياضة التي تقع دار الحضانة الخاصة المعنية في نطاق اختصاصها الإقليمي، مرفق بالملفات التالية:

**أ) الملف الإداري يتضمن:**

**(أ) الوثائق المتعلقة بالمؤسس:**

**1 - شخص ذاتي :**

- نسخة من السجل العدلي أو من بطاقة السوابق العدلية لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر (مصادق عليها)
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية (مصادق عليها).
- الشهادة السلبيه لتسمية دار الحضانة الخاصة ( يجب أن تكون التسمية مناسبة للعمل التربوي).
- 3 أظرفه تحمل طوابع بريدية
- صورتان فوتوغرافيتان حديثتا العهد

**2 - شخص معنوي خاضع للقانون الخاص :**

- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من الأنظمة الأساسية للشركة. (أن يكون الغرض الرئيسي للشركة : فتح واستغلال دار حضانة خاصة).
- نسخة من وصل إيداع هذه الأنظمة لدى كتابة ضبط المحكمة الابتدائية المختصة (مصادق عليها).
- محضر الجمع العام التأسيسي (مصادق عليه)
- محضر الجمع العام الذي عين بموجبه مسير أو متصرف للشخص المعنوي (مصادق عليه)
- الوثائق المثبتة لهوية الممثل القانوني للشخص المعنوي والسلطات المخولة له داخلها (مصادق عليها)
- نسخة أو مستخرج مشهود بصحته بالتقييد من السجل التجاري.
- الشهادة السلبيه لتسمية دار الحضانة الخاصة ( يجب أن تكون التسمية مناسبة للعمل التربوي).

**ب) الوثائق المتعلقة بدور الحضانة الخاصة.**

- تصميم يحدد استعمال البناية وملحقاتها كدار حضانة خاصة بالطابق السفلي مصادق عليه من لدن السلطات المحلية المختصة.
- شهادة إدارية حول مطابقة البناية للتصميم المصادق عليه واستيفائها لجميع الشروط الصحية الضرورية وكونها لا تشكل أية خطورة على سلامة الأطفال دون سن الرابعة، ملائمة بالنسبة للحي، مسلمة من لدن السلطات الإدارية المحلية المختصة.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من رسم الملكية أو من عقد كراء أو اتفاقية شراكة أو ترخيص صاحب الملك مكتوب مشهود بصحة إمضائه قصد شغل المحل كدار حضانة خاصة.
- بيان مفصل لمختلف مرافق دار الحضانة يحدد عدد القاعات و الطاقة الاستيعابية لكل قاعة وعند الاقتضاء بيان عن الساحة الخارجية للعب وتجهيزات اللعب المقامة بها

**ج) الوثائق المتعلقة بمدير (ة) دار الحضانة الخاصة :**

- طلب ترخيص لتسيير دار حضانة خاصة، يودع بالمصالح اللا مركززة لقطاع الشباب والرياضة، موقع بموافقة المؤسس (ة) مرفق بالوثائق التالية:
- بيان سيرة المدير
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من شهادة الإجازة أو شهادة معترف بمعادلتها لها، مع تجربة مهنية في مؤسسات تربوية أو صحية أو إدارية أو مالية لا تقل مدتها عن سنة مثبتة بشهادة التجربة. (مصادق عليها).

- أو نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من دبلوم الدراسات الجامعية العامة أو ما يعادله مع تجربة مهنية في مؤسسات تربوية أو صحية أو إدارية أو مالية مثبتة بشهادات التجربة لا تقل مدتها عن سنتين.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من عقد الشغل المبرم بين المدير(ة) والمؤسس(ة) يحدد مجالات تدخل كل واحد من الطرفين.
- تصريح بالشرف للمدير(ة) مشهود بصحة إمضائه قصد إدارة دار الحضانة الخاصة والتفرغ كليا لعمله، حيث يعتبر مسؤولا عن تنفيذ الالتزامات المحددة في قانون 04-40.
- نسخة من السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة السكنى أو رخصة الإقامة بالنسبة للمدير من جنسية أجنبية.
- ملف طبي يتضمن شهادات طبية مثبتة للقدرة البدنية والعقلية والنفسية للمرشح ونتائج الفحص و الصور الطبية الصدرية.
- صورتان فوتوغرافيتان حديثتا العهد.

### ح) الوثائق المتعلقة بالمربي (ة): (موافاتنا بملف مربيين على الأقل)

- بيان سيرة المربي (ة).
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من شهادة البكالوريا أو ما يعادله مرفوقة بتجربة مهنية في مؤسسة تربوية أو صحية، أو دبلوم مربي (ة) أو شهادة معترف بمعادلتها له، مع تجربة مهنية في مؤسسة تربوية أو صحية لا تقل مدتها عن سنة مثبتة بشهادات مسلمة من مؤسسات تربوية أو صحية تابعة للدولة أو مرخص لها.
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من عقد الشغل مع المؤسس للعمل داخل دار الحضانة كمربي(ة).
- نسخة من السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر
- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة الإقامة بالنسبة للمربيين من جنسية أجنبية
- ملف طبي يتضمن :
- شهادات طبية مثبتة للقدرة البدنية والعقلية والنفسية للمرشح ونتائج الفحص و الصور الطبية الصدرية.
- صورتان فوتوغرافيتان حديثتا العهد.

### خ) الوثائق المتعلقة بباقي مستخدمي دار الحضانة الخاصة:

- نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من بطاقة التعريف الوطنية
- نسخة من السجل العدلي أو بطاقة السوابق العدلية لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر.
- شهادة طبية تثبت الأهلية البدنية والعقلية للمستخدم لا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة أشهر.
- صورتان فوتوغرافيتان حديثتا العهد.

### ثانيا :ملف بيداغوجي يتضمن :

- ✓ النظام الداخلي للمؤسسة المزمع إحداثها يتضمن:
- 1) القانون الداخلي مشهود بصحة التوقيع الذي يحمله يحدد على الخصوص:
- ✓ شروط قبول الأطفال والوثائق التي يجب على كل شخص يرغب في تسجيل طفله بدار حضانة خاصة، أن يدلي بها لإدارة المؤسسة، ولاسيما ملفا إداريا وصحيا يتعلق بالطفل.
- ✓ أوقات عمل دار الحضانة الخاصة.
- ✓ الأوقات النموذجية للأنشطة اليومية للأطفال وأوقات لوجبات الأكل الخاصة بهم.
- ✓ الأوقات المخصصة لزيارة آباء وأولياء أمور الأطفال لدور الحضانة الخاصة.
- ✓ الأنشطة المقررة لتنفيذ برنامج خدمات الحراسة التربوية المقدمة للأطفال.
- ✓ التدابير الواجب اتخاذها في حالة إصابة طفل بمرض أو تعرضه لحادث، أو في حالة حدوث مرض معد أو عند وقوع حالة وباء بدار حضانة خاصة.
- ✓ الإجراءات الوقائية التي يتعين على مستخدمي دار الحضانة الخاصة التقيد بها.

### ثالثا : ملف صحي يتضمن :

- ✓ نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من العقد المبرم مع طبيب متخصص في طب الأطفال أو الطب العام مسجل في جدول هيئة الأطباء الوطنية ومرخص له بمزاولة الطب في المغرب.
- ✓ بيان عن المرافق الصحية الموضوعة رهن إشارة أطفال دار الحضانة الخاصة
- ✓ قائمة الأدوية الضرورية المتوفرة في صيدلية دار الحضانة الخاصة موقعة من طرف الطبيب المتعاقد معه.

## II رخصة توسيع أو تجديد دور الحضانة الخاصة:

- للحصول على رخصة توسيع دار الحضانة الخاصة أو إدخال تغيير على أحد عناصرها أو هما معا يجب على المؤسس (ة) الإدلاء بالوثائق التالية:
- ✓ تصميم توسيع أو تغيير محلات دار الحضانة الخاصة أوهما معا أو تشييد ملحقة، مرفقا بملف وصفي يبين عدد الحجرات المزمع إنجازها وتخصيصها والطاقة الاستيعابية لكل منها وفق الأهداف المحددة في طلب الرخصة المذكور.

- ✓ لائحة التجهيزات و المعدات والأدوات التربوية والبيداغوجية أو غيرها المتعلقة بتوسيع أو تغيير محلات دار الحضانة الخاصة.
- ✓ شهادة مطابقة المحلات موضوع التوسيع أو التغيير مسلمة مسلمة من لدن السلطات المحلية المختصة.
- ✓ نسخة مشهود بمطابقتها للأصل من رسم الملكية ومن عقد الكراء أو اتفاقية شراكة أو ترخيص مكتوب، مشهود بصحة إمضائه، قصد شغل المحل كدار حضانة خاصة.

❖ **ملحوظة:** كل ملف طلب ترخيص فتح واستغلال أو تجديد أو توسيع دور الحضانة الخاصة أو إدخال أو تغيير على أحد عناصرها أو هما معا، غير مكتمل أو أن الوثائق المكونة غير مطابقة حسب الحالة ، لأحكام المادة 3 من المرسوم أعلاه يكون موضع رفض معلل حين إيداعه.

### III المعايير المعتمدة لتحديد الطاقة الاستيعابية في رخصة الفتح والاستغلال:

حسب المادة 12 من المرسوم أعلاه، وتطبيقا للفقرة الثانية من المادة 6 من القانون 04-40، تحدد رخصة الفتح والاستغلال العدد الأقصى للأطفال الذين يمكن استقبالهم من قبل دار الحضانة الخاصة وفق المعايير والكيفيات المحددة في هذا الفصل والمتعلقة بالطاقة الاستيعابية ونسبة التأطير والتجهيزات المتوفرة.

- ✓ الحد الأدنى للمساحة البيداغوجية المطلوبة لكل طفل يقل سنه عن 18 شهرا هي: 4 أمتار مربع، ( المادة 13 من المرسوم) بمعدل مربية لكل 10 أطفال. ( المادة 14 من المرسوم).
- ✓ الحد الأدنى للمساحة البيداغوجية المطلوبة لكل طفل يبلغ سنه 18 شهرا فأكثر هي 2.75 متر مربع لكل طفل بمعدل مربية لكل 15 طفلا.
- ✓ التجهيزات الواجب على صاحب دار الحضانة الخاصة وضعها رهن إشارة الأطفال مع مراعاة الحفاظ على سلامتهم (المادة 15 من المرسوم):

- 1 أرضية جميع الفضاءات التي يلجها الأطفال داخل دار الحضانة، مغطاة بغطاء واقى من أجل سلامتهم.
- 2 آلة إطفاء الحريق يتناسب حجمها وعددها ومساحة دار الحضانة الخاصة.
- 3 صيدلية بعيدة عن مستوى الأطفال مجهزة بأدوات الإسعافات الأولية.
- 4 لعب ولوازم تربوية تحترم خصوصية كل فئة عمرية من الأطفال.
- 5 طاولات وكراسي ملائمة للأطفال مرحلة الحضانة.
- 6 خزانات في مستوى الأطفال لوضع حاجياتهم. وأخرى معلقة لوضع لوازم ومواد الصيانة والنظافة.
- 7 مرآة كبيرة الحجم غير قابلة للكسر مثبتة على أحد جدران قاعة التربية الحسركية.
- 8 أسرة وأغطية إسفنجية.
- 9 طاولة لتغيير الحفاضات وحاو مغلق لوضع الحفاضات المستعملة.
- 10 لوازم الطبخ والأواني الخاصة بالأكل وآلة تبريد وعند الاقتضاء آلة التصبين.
- 11 فرن كهربائي
- 12 معقم الرضاعات.
- 13 مراحيض صغيرة مناسبة لسن الأطفال.
- 14 مغسلة جماعية في مستوى الأطفال.
- 15 سبورة مغناطيسية.

المرجو موافاتنا بجميع الوثائق المطلوبة عبر البوابة الإلكترونية الخاصة برخص فتح و استغلال دار الحضانة الخاصة